

Distr.
GENERAL

A/51/801
20 February 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ١٤١ من جدول الأعمال

تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات المراقبة الداخلية

تحسين آليات المراقبة الداخلية في الصناديق
والبرامج التنفيذية

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٥ - ١	أولا - مقدمة
٤	٩ - ٦	ثانيا - النطاق
٥	١٣ - ١٠	ثالثا - المنهجية
٦	٤٣ - ١٤	رابعا - التحليل
٦	١٨ - ١٤	أ - مراجعة الحسابات
٧	٢٠ - ١٩	ب - التقييم
٨	٢٣ - ٢١	ج - الرصد
٩	٢٥ - ٢٤	د - التفتيش
٩	٣٢ - ٢٦	هـ - التحقيق
١١	٣٦ - ٣٣	و - التنسيق بين مهام المراقبة
١٢	٣٨ - ٣٧	ز - رصد تنفيذ التوصيات
١٢	٤٣ - ٣٩	ح - إجراءات الإبلاغ
١٤	٥١ - ٤٤	خامسًا التوصيات



المحتويات (تابع)

الصفحة

المرفقات

١٧	الأول - عرض عام
٤٠	الثاني - الجدول ١ - مهمة مراجعة الحسابات
٤٣	الجدول ٢ - مهمة التقييم
٤٦	الجدول ٣ - مهمة الرصد
٤٩	الجدول ٤ - مهمة التفتيش
٥١	الجدول ٥ - مهمة التحقيق
٥٢	الثالث - التنسيق الداخلي لمهام المراقبة الموجودة
٥٣	الرابع - نتائج المشاورات المقودة عملاً بالفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باءُ

أولاً - مقدمة

١ - أعد هذا التقرير مكتب خدمات المراقبة الداخلية، بناء على طلب من الأمين العام، استجابة لطلب الجمعية العامة تقديم تقرير تفصيلي من الأمين العام يتضمن توصيات بشأن تنفيذ قرار الجمعية ٢١٨/٤٨ باء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ فيما يتصل بمهام المراقبة الداخلية لصناديق وبرامج الأمم المتحدة التنفيذية.

٢ - واتصل مكتب خدمات المراقبة الداخلية، في إطار الوفاء بولايته، بالصناديق والبرامج للحصول على معلومات بشأن آليات مراقبتها الداخلية. وحدد المكتب في هذا السياق الهياكل والإجراءات التنظيمية التي وضعتها الصناديق أو البرامج، أو التي قدمها إليها المكتب، والتي تمكنتها من ممارسة مراقبتها الداخلية بدرجات متفاوتة. وهذا التحديد أو التقييم لوسائل المراقبة الداخلية في الصناديق والبرامج هو الخطوة الأولى في عملية تؤدي إلى التوصيات الثمانية الواردة في الفقرات ٤٤ إلى ٥١ من هذا التقرير. وتقتصر هذه التوصيات أساليب تتيح للمكتب مساعدة الصناديق والبرامج على تحسين آليات مراقبتها الداخلية، مثلاً دعت إلى ذلك الجمعية العامة في الفقرة ١١ من قرارها ٢١٨/٤٨ باء. وقد صيفت التوصيات لتمكين الجمعية من وضع سياسة تنفذها هيئات إدارة الصناديق والبرامج المعنية فيما يتعلق بمهام المراقبة. وقد وضعت التوصيات دون المساس بسلطة مكتب خدمات المراقبة الداخلية المستقلة فيما يتعلق بالوفاء بمسؤولياته بموجب القرار ٢١٨/٤٨ باء.

٣ - وقد بذل المكتب قصارى الجهد لإشراك جميع الكيانات المعنية إشراكاً كاملاً في مختلف مراحل التقييم. وعملاً على زيادة دقة الملاحظات، وتوسيع منظور التحليل، وتعزيز سلامة التوصيات، أُشركت الصناديق والبرامج والكيانات الخارجية التي شملها الاستقصاء في جمع المعلومات والتحقق منها وكذلك في تحليل الاستنتاجات.

٤ - وخلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ عقد المكتب، بمشاركة من الأمين العام وجميع الرؤساء التنفيذيين، مشاورات مع هيئات إدارة الصناديق والبرامج وفق ما طلبته الجمعية العامة في الفقرة ١١ من القرار ٢١٨/٤٨ باء. وفي حالتين لم يكن من المقرر فيما عقد اجتماعات رسمية لهيئة الإدارة خلال عام ١٩٩٦ (مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/الموئل، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة)، جرت مشاورات غير رسمية بين الرئيسين التنفيذيين لهاتين الوكالتين وأتيحت الفرصة لجميع أعضاء هيئة الإدارة المعنيتين للتعليق بالمراسلة على مشروع التقرير (الاطلاع على تفاصيل عملية المشاورات انظر المرفق الرابع). وروعيت في هذا التقرير نتائج تلك المشاورات والتطورات ذات الصلة التي استجدة منذ إصدار التقرير لأول مرة على هيئة مشروع.

٥ - وخلال فترة إعداد هذا التقرير، اتخذت عدة صناديق وبرامج تدابير لتعزيز خدمات المراقبة الداخلية بإنشاء مهام جديدة للمراقبة الداخلية أو إعادة تنظيم مهام موجودة، أو بالشروع في تعاون أو ثق

مع المكتب. فمثلا، أعرب مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في مقرره المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٥، عن رغبته في العمل بشكل وثيق مع مكتب خدمات المراقبة الداخلية وطلب من المدير التنفيذي أن يضع وينفذ، بالتشاور مع المكتب، خطة عمل محددة لتجنب الإهانة والفساد وسوء الإدارة. ويرحب الأمين العام بهذه التطورات لأنها تؤكد أن الصناديق والبرامج تسلم بضرورة تعزيز مهام مراقبتها الداخلية. والمكتب، اعترافا منه بالطابع المتتطور لمنظومة الأمم المتحدة، لا يحاول أن يقدم صورة نهائية عن التطورات التي جدت مؤخرا، بل يسعى فقط إلى الإشارة إلى الاتجاهات الحالية.

ثانيا - النطاق

٦ - يتناول هذا التقرير الصناديق والبرامج التنفيذية التالية:

- مركز التجارة الدولية؛
- مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ومؤسسة المستوطنات البشرية؛
- صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات؛
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- صندوق الأمم المتحدة لسكان؛
- الصناديق الطوعية التي تديرها مفوضة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛
- منظمة الأمم المتحدة لطفولة اليونيسف؛
- معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)؛
- مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛
- وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)؛
- جامعة الأمم المتحدة؛
- برنامج الأغذية العالمي.

٧ - والجمعية العامة هي التي تحدد، أو تشارك في تحديد، المركز القانوني لهذه الصناديق والبرامج، والأمين العام هو الذي يعين، أو يشارك في تعيين، رؤسائها التنفيذيين. وإضافة إلى ذلك، وباستثناء برنامج الأغذية العالمي، يراجع مجلس مراجع حسابات الأمم المتحدة جميع حسابات هذه الكيانات.

٨ - أما الكيانات المملوكة بالكامل من العيزانية العادلة للأمم المتحدة، مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، أو الكيانات الأخرى مثل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، التي تموّلها صناديق استثمارية تديرها الأمم المتحدة وبالتالي تشملها تماما خدمات مكتب المراقبة الداخلية، فلم يتناولها هذا التقرير. كذلك، فإن صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومتطلعو الأمم

المتحدة، وهي كيادات تمولها صناديق استئمانية يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تعتبر لأغراض هذا التقرير جزءاً من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٩ - وفي إطار الترتيبات الجارية، يقدم مكتب خدمات المراقبة الداخلية كلها أو جزئياً خدمات المراقبة الداخلية إلى الصناديق والبرامج التالية: مركز التجارة الدولية، واليونيتار، والأونروا، وجامعة الأمم المتحدة، وصناديق التبرعات التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المotel، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. أما الصناديق والبرامج التي لها حالياً مهام مراقبة داخلية منفصلة عن مكتب خدمات المراقبة الداخلية فهي: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونيسيف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، وبرنامج الأغذية العالمي.

ثالثاً - المنهجية

١٠ - تنفيذاً للولاية المنصوص عليها في الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باً، تم تحليل القرار لاستخراج العناصر التي تحدد مهمة المراقبة الداخلية. ثم وضع نموذج لمهمة المراقبة الداخلية يمكن تطبيقه على الصناديق والبرامج.

١١ - تم أعد استبيان وجهه في حزيران/يونيه ١٩٩٥ إلى جميع الكيادات المعنية للحصول على معلومات تسمح بصياغة استنتاجات بشأن المركز الحالي للمراقبة الداخلية في الصناديق والبرامج المستهدفة.

١٢ - وبعد تلقي الردود على الاستبيان، بُوأبت البيانات وجرى التأكيد من دقتها مع كل صندوق وبرنامج بحلول نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. وأجري تحقق آخر من البيانات، واستكملت عند الاقتضاء، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. ومع مراعاة أن للصناديق والبرامج التنفيذية المختلفة ترتيبات تنظيمية مختلفة ولكنها سليمة، حُلّ تقديم خدمات المراقبة فيما يتعلق بالعناصر التالية:

(أ) تناسب الخدمات وفعاليتها وكفاءتها:

- تناسب مسؤوليات المراقبة فيما يتعلق بتنفيذ جميع عناصر مهمة المراقبة (مراجعة الحسابات، والتقييم، والرصد والتفتيش، والتحقق)
- تناسب الموارد فيما يتعلق بالموظفين والميزانية؛
فعالية الرصد الداخلي لتنفيذ التوصيات
- كفاءة خدمات المراقبة عن طريق التنسيق بين مهام المراقبة
- فعالية الكيان/الشخص التنظيمي المعين لتلقي إدعاءات الإهدار أو الفشل أو سوء الإداره
- كفاية الحماية للموظفين الذين يتقدمون بدعوات/بلاغات عن سوء السلوك

(ب) استقلالية مهام المراقبة:

- الاستقلال التنفيذي المكفول من الهيكل التنظيمي;

(ج) مسألة هيئات الإدارة:

- المساءلة عن طريق تقارير منتظمة تقدم معلومات عن التطورات في مجال مسؤوليات المراقبة مع تشديد خاص على الإبلاغ عن الاستنتاجات الحالية وكذلك عن حالة تنفيذ التوصيات السابقة المتبعة عن المراجعة الداخلية للحسابات، وعمليات التقييم، والرصد، والتفتيش، والتحقيق.

١٣ - وأخيراً، واستناداً إلى التحليل، وضعت بعض التوصيات لتعزيز مهام مراقبة الصناديق والبرامج.

رابعاً - التحليل

١ - مراجعة الحسابات

١٤ - كشف الاستقصاء أن جميع الصناديق والبرامج التنفيذية أنشأت منذ وقت طوبل مهام مراجعة الحسابات ذات نطاق عمل محددة بوضوح، ومثلاً هو متوقع، فإن كمية ونطاق عمليات مراجعة الحسابات تختلف باختلاف حجم الصناديق والبرامج وأهدافها. ويبدو أن من سماتها المشتركة التشديد الواضح على مراجعة حسابات الإدارة والبرامج أكثر من مراجعة حسابات البيانات المالية التي تدرج عادة ضمن اختصاص مراجعين الحسابات الخارجيين.

١٥ - ورغم أن بعض هذه الوحدات أعيد تنظيمها منذ عام ١٩٩٢ فقط (وأن مكتب خدمات المراقبة الداخلية نفسه لم ينشأ سوى في عام ١٩٩٤)، فقد كانت الهيكل التنظيمي، وخطوط الإبلاغ، وإجراءات الإبلاغ الداخلي محددة تحديداً وأوضحاً في جميع الحالات. ويقدم مكتب خدمات المراقبة الداخلية عموماً خدمات مراجعة الحسابات للصناديق والبرامج المملوكة من ميزانية الأمم المتحدة العادية. ويقدم المكتب أيضاً خدمات مراجعة الحسابات للأنشطة المملوكة من مصادر من خارج الميزانية العادية (مركز التجارة الدولية، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المؤهل، صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) عن طريق ترتيبات منفصلة التمويل. ويوجه المكتب استنتاجات وتوصيات عمليات المراجعة الداخلية للحسابات إلى الكيانات التي روجحت حساباتها، ويتابع تنفيذ توصيات عمليات المراجعة.

١٦ - وفي جميع الصناديق والبرامج التنفيذية التي لها وحدات مراجعة حسابات منفصلة عن المكتب، تقدم وحدات المراجعة تقاريرها إلى مكتب الرئيس التنفيذي. أما الترتيب التنظيمي الذي يضع مراجعة الحسابات تحت سلطة الرئيس التنفيذي أو مساعدته فهو في بعض الحالات نتيجة لإعادة تنظيم جرت مؤخراً نسبياً.

و هذه الجهود الرامية الى إعادة التنظيم تعكس الفهم السادس بأن التوصل الى تقييم موضوعي ونزيه وصادق يتطلب منح وحدة مراجعة الحسابات استقلالا تنفيذيا بالقدر الكافي عن الكيانات موضوع تمحصها. وبعبارة أخرى، ينبغي الفصل قدر الإمكان بين مهمة مراجعة الحسابات وبين إدارة الكيان.

١٧ - إضافة الى الهيكل التنظيمي، نظر الاستقصاء في الموارد المالية والبشرية المخصصة لمهمتي مراجعة الحسابات والتقييم. وينبغي النظر الى تخصيص الموارد في سياق النطاق التنفيذي للصندوق أو البرنامج بوصفه العامل الرئيسي في تخصيص الموارد لخدمات المراقبة. ومن منظور عام، يخصص لخدمات مراجعة الحسابات في المتوسط قدر من الموارد المالية ينبع بقليل ما يخصص لخدمات التقييم^(٣). ويمكن، كمبدأ عام، ملاحظة أن الصناديق والبرامج التنفيذية التي تقوم بأنشطة كثيفة في مجال الإغاثة الإنسانية (مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) لها ميزانيات لمراجعة الحسابات أكبر من ميزانيات التقييم. وخلافاً لذلك، فإن الصناديق والبرامج المعنية أساساً بالبرامج أو المشاريع الاستراتيجية أو الطويلة الأجل (اليونيسيف، مركز التجارة الدولية، صندوق الأمم المتحدة للسكان) من المرجح أن تتفق على عمليات التقييم أكثر مما تتفق على غيرها^(٤). ونظراً لطابع أعمال الإغاثة الإنسانية، التي تتسم بضرورة الاستجابة لحالات الطوارئ في غضون إطار زمني قصير للغاية، والتي كثيراً ما تحظى على تحويل مبالغ نقدية كبيرة الى مناطق جغرافية نائية، فإن هناك حاجة واضحة الى وجود كيانات قوية للقيام بعمليات مراجعة الحسابات.

١٨ - ومكتب خدمات المراقبة الداخلية عاقد العزم على استعمال موارده بأنجع طريقة ممكنة دون المساس بسلامة خدماته. وسيستطيع المكتب، بشكل خاص، إمكانية التعاون مع دوائر مراجعة الحسابات لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها التنفيذية ووكالاتها المتخصصة، التي لها وجود في المناطق التي يقوم فيها بأنشطة. والمكتب مستعد لتقديم خدماته الىسائر أعضاء منظومة الأمم المتحدة، ولكنه سيعتمد أيضاً على الخدمات الأكاديمية من حيث التكاليف التي تقدمها كيانات أخرى ما دام التقييد بمعايير مكتب خدمات المراقبة الداخلية مكتفياً. بيد أنه بالنظر الى الموارد المحدودة من الموظفين والقيود المالية القائمة حالياً في الصناديق والبرامج، لا يبدو أن هذه الترتيبات ممكنة عملياً في الوقت الحاضر.

ب - التقييم

١٩ - كما هو الحال بالنسبة لمراجعة الحسابات، فإن وحدات التقييم راسخة في جميع الصناديق والبرامج التي شملها الاستقصاء. بيد أن الهيكل التنظيمية أكثر تنوعاً منها في حالة مراجعة الحسابات. وفي العديد من الصناديق والبرامج، يمثل التقييم جزءاً لا يتجزأ من مهمة المراقبة (مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المؤتمر، مركز التجارة الدولية، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، اليونيسيف، برنامج الأغذية العالمي)، بينما التقييم في كيانات أخرى (برنامج الأمم المتحدة للبيئة، برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، صندوق الأمم المتحدة للسكان) جزء من عملية التخطيط الاستراتيجي. وتتضمن ترتيبات تنظيمية أخرى الجمع بين مهمتي التقييم والتتفتيش (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)، أو الجمع بين وحدة التقييم ومكتب بحوث (اليونيسيف)، أو الجمع بين مهمتي التقييم

والرصد (اليونيسيف، برنامج الأمم المتحدة لشئون اللاجئين مثال جيد آخر على تنوع مهمة التقييم). وقد كانت تلك الوكالة موضوع تقييم متعمق قامت به لجنة البرنامج والتنسيق عام ١٩٩٣ على أساس تقرير تقييم أعدته وحدة التقييم المركزية التابعة حالياً لمكتب المراقبة الداخلية. وللوكالة أيضاً مهمة تقييم داخلية خاصة بها لا تشدد على المشاريع الميدانية فحسب بل وبشكل متزايد على قضايا السياسات الأعم مثل اللاجئين الحضريين وبناء المؤسسات وأمن الموظفين والإجهاد العصبي الذي يتعرضون له، بما يكمل التقييم الذي يقوم به المكتب. وجميع هذه الترتيبات التنظيمية على نفس الدرجة من الصلاحيات وهي تعكس اختلاف التشديد في مختلف الكيانات. ومن المرجح أن ينظر أي كيان يجمع بين التقييم والتغطية إلى عملية التقييم بوصفها إجراء دورياً ولكنه مخصوص، في حين أن الفلسفة التي يقوم عليها دمج الرصد والتقييم تشدد على استمرارية عملية التقييم.

٤٠ - وفيما يتعلق بالموارد المالية المخصصة لمهام التقييم، فإن للصناديق والبرامج التي لها التزامات أو جداول أعمال استراتيجية طويلة الأجل (مركز التجارة الدولية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، اليونيسيف، صندوق الأمم المتحدة للسكان) لها نسب عالية من نفقات التقييم، تعكس حاجتها إلى برامج تقييم ومشاريع تعاون لتحدد كفاءتها ونجاحتها. ومن جهة أخرى، تلتقي عمليات الإغاثة نصباً أقل من النفقات، إذ يبدو أن لعمليات التقييم على أساس الأهداف المحددة تطبيقاً محدوداً في إطار حالات الطوارئ، وذلك رغم أن "دروس مستخلصة" هامة يمكن، وينبغي استنتاجها من تقييم الأداء في هذه البيئة.

ج - الرصد

٤١ - يرد في شرة الأمين العام ST/SGB/273 وصف مهام الرصد داخل مكتب خدمات المراقبة الداخلية بأنها تقديم المساعدة "في تنفيذ أحكام المادة الخامسة من النظم والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم، بشأن رصد تنفيذ البرامج. ويكتفى المكتب أيضاً اعتبار الرصد والتقييم الذاتي جزءاً لا يتجزأ من المسؤولية الإدارية وذلك تحقيقاً لكفاءة وفعالية الأداء البرنامجي".

٤٢ - وكشف الاستقصاء عن وجود وحدات رصد في بعض الصناديق والبرامج في حين أن مهام رصد أخرى تنفذ حالياً عن طريق وحدات تنظيمية أخرى (مثلاً التقييم) أو هي جزء من المهام الإدارية. وعموماً، ليس من الضروري أن يكون لكل صندوق أو برنامج تنظيمي وحدة رصد خاصة به. وبشكل خاص، لا تتحقق الكيانات الصغيرة أو الكيانات ذات النطاق التنفيذي المحدود أية فائدة تذكر من وجود وحدة رصد بها. فإنشاء وحدة جديدة قد يؤدي ببساطة إلى إهدار الموارد الشحيحة. والمكتب يشجع بدلاً من ذلك على تطوير وتعزيز مهام الرصد والتقييم الذاتي في إطار المسؤولية الإدارية، وسيقدم المساعدة على ذلك بشكل عملي إن طلبـتـ.

٢٣ - وقد شرع المكتب مع إدارة شؤون الإدارة والتنظيم في بذل جهد يرمي إلى تبسيط رصد البرامج وتقديرها، بما في ذلك تقديم التقارير إلى الهيئات التشريعية، بقصد تحويل هذه العملية مما يعتبر إجراءً معمولاً يمثل في مجرد الإبلاغ الكمي إلى هيئات المراقبة إلى أداة مجده وفعالة يستعرض بها المديرون أدء المهام المسؤولين عنها. وسيبذل هذا المجهود الإصلاحي على أساس الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم. وسيشمل جميع الكيادات في الأمانة العامة العالمية، فضلاً عن الصناديق والبرامج التي تشارك حتى الآن في الممارسة المركزية لرصد أداء البرامج والإبلاغ عنه.

د - التفتيش

٤٤ - في ولاية مكتب خدمات المراقبة الداخلية يعرّف نطاق التفتيشات بأنه "تفتيشات مخصصة للبرامج والوحدات التنظيمية كلما كانت هناك دواع كافية للاعتقاد بأن المراقبة البرنامجية غير فعالة أو أن إمكانية عدم تحقيق الأهداف وإهار الموارد كبيرة ... وتحصي عملية التفتيش هذه بأن تتخذ الإدارة التدابير والتعديلات التصحيحية التي يقتضيها الأمر". وتحظيميا، تعتبر مهمة التفتيش في المكتب جزءاً من وحدة الرصد والتفتيش، في حين يسند الترتيب الحالي في معظم الصناديق والبرامج مسؤولية التفتيش إلى وحدة مراجعة الحسابات. ويساور المكتب قلق لأن الترتيب المذكور قد لا يكفي في بعض الحالات التي تتطلب معرفة متخصصة من المفتشين أو عندما لا يمكن تحويل الموارد من مراجعة الحسابات بسرعة كافية إلى تلبية احتياجات التفتيش المخصص. ولمواجهة هذه الحاجة، يمكن القيام رسميًا بتعيين وتدريب "قوة رد سريع" داخل وحدة مراجعة الحسابات للقيام بعمليات التفتيش المخصص.

٤٥ - وإضافة لذلك، وكفالة شمول التفتيش المنظمة كلها، فإن المكتب مستعد للتعاون مع الصناديق والبرامج التي تطلب مساعدة فرقة التفتيش التابعة للمكتب، بدلاً من إنشاء وحدة تفتيش دائمة بها.

ه - التحقيق

٤٦ - أنشأ قسم التحقيقات في مكتب خدمات المراقبة الداخلية للقيام بثلاث مهام عامة هي: "التحقيق في البلاغات عن انتهاك أنظمة وقوانين الأمم المتحدة والأوامر الإدارية ذات الصلة وإحالة نتائج التحقيق إلى الأمين العام مع التوصيات المناسبة"; و "التشديد على تقييم إمكانيات الفش والانتهاك داخل المجالات البرنامجية ... في العمليات المنظوية على درجة عالية من المخاطرة وكذلك في المكاتب خارج المقر"; و "anzi التقارير والتحقيق فيها من الموظفين وغيرهم من الأشخاص القائمين بأنشطة تحت سلطة المنظمة، والتي تقترح تحسينات في إنجاز البرامج أو تبلغ عن حالات يعتقد أنها تنطوي على انتهاك للقواعد والأنظمة، أو سوء الإدارة، أو سوء السلوك أو إهار الموارد، أو إساءة استعمال السلطة ... وللموظفين وغيرهم أن يوجهوا إلى المكتب مباشرة اقتراحات وتقارير تستلم وتدرس في كنف السرية الكاملة: (التشديد مضاف؛ انظر ST/SGB/273، الفقرات ١٦-١٨)."

٢٧ - ومن بين الصناديق والبرامج التي شملها الاستقصاء، كان برنامج الأغذية العالمي الكيان الوحيد الذي أنشأ وحدة تقوم بمهام مماثلة للمهام الموصوفة أعلاه. وقد أنشئ مكتب التفتيش والتحقيق في مكتب المدير التنفيذي في تموز/يوليه ١٩٩٥، وقد أدى تقرير سنوي منه إلى المجلس التنفيذي في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. ومع تسجيل هذه المبادرة، من المقترن أيضاً وضع تدابير، كالموجودة في مكتب خدمات المراقبة الداخلية، ونشرها لكتفالة المعاملة السرية لمن يقدمون مقترنات وتقارير إلى مكتب التفتيش والتحقيق في مكتب المدير التنفيذي. وينبغي للهيكل التنظيمي الذي سيختار لمكتب التفتيش والتحقيق في مكتب المدير التنفيذي، أي إدخال وحدة التحقيق فيه، أن يكفل القدر الكافي من الاستقلالية التنفيذية، والنزاهة والمصداقية رغم أنه يجب النظر في إقامة علاقة إبلاغ مباشرة مع هيئة الإدارة أيضاً.

٢٨ - وليس لأي من الصناديق والبرامج التنفيذية الأخرى وحدة تحقيق مستقلة. وسيقوم مكتب خدمات المراقبة الداخلية، بموجب الترتيبات المعمول بها حالياً، بتقديم خدمات التحقيق إلى جميع تلك الصناديق والبرامج حسب الاقتضاء. بيد أن قيام المكتب بت تقديم تفعيلية فعالة في هذا المجال يتطلب تعزيز موارد إضافية من مصادر خارجة عن الميزانية لاستعمالها في ميزانية قسم التحقيقات تحت باب الوظائف والسفر. وسيؤدي هذا الترتيب إلى تلافي إضافة تكاليف عامة كبيرة فيما يتصل بإنشاء وحدات جديدة وإلى ضمان تطبيق معايير موحدة ومتكافئة مهنياً فيما بين الوكالات المشاركة.

٢٩ - واستناداً إلى ما اكتسبه المكتب من خبرة حتى الآن، فستلزم عدة وظائف إضافية، فضلاً عن أموال كافية للسفر، لتفعيلية عبء العمل الإضافي في مجال التحقيقات. وينبغي أن تشارك في تحمل العبء المالي لهذه التكاليف جميع الوكالات المشاركة. أي الصناديق والبرامج التي ليس لها وحدة تحقيق خاصة بها والتي يوفر لها المكتب هذه الخدمات. وينبغي أن يؤخذ اختلاف حجم الميزانيات السنوية للوكالات في الاعتبار في إطار هذا الترتيب. ومن أجل حساب الاستخدام الفعلى لخدمات المكتب في سنة معينة، ينبغي إجراء إعادة تقييم لحصة كل وكالة من التكاليف في نهاية كل سنة من سنوات الميزانية.

٣٠ - وإذا قرر أحد الكيانات إنشاء وحدة تحقيق داخلية، فإنه ينبغي إنشاء الهيكل التنظيمية التي تكفل الاستقلالية التنفيذية للوحدة الجديدة. ويمكن أن توضع وحدة التحقيق هذه ضمن مكتب المدير التنفيذي وأن تقدم تقاريرها إلى هيئة الإدارة لكتفالة وجود خدمات تحقيق محايدة. وفي هذه الحالة، ينبغي أن يكون للوحدة عدد كاف من الموظفين المدربين، والمحققين المهنيين، وأن تضع إجراءات تكفل الإبلاغ عن المعلومات بسرية مع تقديم الحماية إلى من يقدمون تقارير بحسن نية وإلى من هم موضوع التقارير.

٣١ - وإضافة إلى ذلك، ستحتاج الوحدة إلى وضع وتطبيق صلاحيات شفافة وإلى دليل تنفيذي يتيح للمحققين وغيرهم من موظفي الوكالة الإطلاق الكامل على الجوانب المتعلقة بسلطة مكتب التحقيق وولايته ومسؤولياته وعلاقاته الإبلاغية (لا سيما إلى مدير الوكالة)، وإجراءاته.

٢٢ - وقسم التحقيقات في مكتب خدمات المراقبة الداخلية مستعد للعمل مع الصناديق والبرامج التي تخطط لإنشاء وحدات تحقيق. ويمكن أن تكون هذه الخدمة استشارية، فتنتطوي على إصدار المنشورة بشأن هيكل واحتياجات تلك الوحدة، وتبادل المعلومات بشأن وضع النظم والإجراءات والضوابط الداخلية.

و - التنسيق بين مهام المراقبة

٢٣ - إضافة إلى استقصاء الهيكل التنظيمي ونطاق عمل مختلف مهام المراقبة، بذلت في هذه الدراسة محاولة لتحديد التدابير الناجحة لتعزيز التعاون بين مهام المراقبة الداخلية. فالتعاون بين وحدات المراقبة يمكن أن يسهم في زيادة الكفاءة من حيث التكاليف ويؤدي إلى مردودات جماعية. ولذلك تنبغي المحافظة على الروابط التعاونية الوثيقة بين هذه المهام، وكذلك مع المهام التي كثيرة ما تكون متصلة بمهمة المراقبة، ولكنها قد تكون تنظيمياً موجودة في كيان وظيفي مختلف (مثلاً، في التخطيط الاستراتيجي).

٢٤ - ولم يتبيّن من دراسة الصناديق والبرامج التنفيذية وجود دليل يذكر على أن التعاون بين وحدات المراقبة يجري بشكل منظم أو حتى مؤسسي. بل يقوم التعاون عادة على اجتماعات غير رسمية. ويمكن التفكير في وضع ترتيبات مختلفة مع درجات متفاوتة من الصبغة المؤسسية لتنسيق عمل خدمات المراقبة. وينبغي لجميع الصناديق والبرامج، إن لم تكن قد فعلت ذلك، أن تنشئ نظام اجتماعات يحضرها رؤساء أو نواب رؤساء جميع وحدات المراقبة، بما في ذلك التقييم، والتخطيط الاستراتيجي إن أمكن. وينبغي عقد هذه الاجتماعات شهرياً على الأقل لمناقشة مسائل المراقبة التي هي موضوع اهتمام مشترك وتتبادل المعلومات ذات الصلة.

٢٥ - ويوجد ابتعاد واضح عن هذا النمط العام داخل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي، حيث تقوم لجأان المراجعة الداخلية للحسابات^(٣) بتنسيق عملية المراقبة عموماً. وفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حيث أنشئت مؤخراً لجنة المراجعة والمراقبة الإدارية، والفرض من تلك اللجنة، وفقاً لصلاحياتها، هو تسهيل العملية التي تعلمّن المدير، ومن خلاله المجلس التنفيذي، إلى أن إطار المساعدة المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي فعال. وستجتمع اللجنة رسمياً أربع مرات في السنة لاستعراض عدة مسائل، من بينها الخلط الطويلة الأجل والسنوية للمراجعة الداخلية للحسابات، وعمليات الاستعراض، والتقييم الذاتي، والتقييم العام لأنشطة البرنامج الإنمائي؛ وكذلك لاستعراض نتائج مراجعة الحسابات، وعمليات الاستعراض، والتقييم الذاتي لأغراض المراقبة، وعمليات التقييم العام؛ ولاستعراض الامتثال للتوصيات الناجمة عن عملية المراقبة. ودعا مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية ليصبح عضواً دائماً في اللجنة وللمشاركة في اجتماعاتها.

٢٦ - ومن منظور المراقبة، يمكن اعتبار الترتيب الذي وضعه البرنامج الإنمائي نموذجاً يحتذى في جميع الصناديق والبرامج الهامة، مع إجراء ما يلزم من تعديلات. وسيمكن ذلك مكتب خدمات المراقبة الداخلية من

الاضطلاع بدور استباقي في تنسيق وترويج معايير موحدة ومتكافئة الى مستواها الرفيع للمراقبة في كافة أرجاء المنظمة.

ز - رصد تنفيذ التوصيات

٣٧ - يمكن تعزيز فعالية خدمات المراقبة الداخلية تعزيزاً كبيراً بوضع إجراءات فعالة لرصد تنفيذ التوصيات. ولمكتب خدمات المراقبة الداخلية حالياً موظف في مكتب وكيل الأمين العام مكلف بمراقبة الامتثال وهو مسؤول عن تنسيق رصد حالة تنفيذ التوصيات. وبعد المكتب تقريراً نصف سنوي عن تنفيذ التوصيات وعن حالة الامتثال للتوصيات السابقة من قبل الكيانات التي تتضمنها تحت سلطة الأمين العام. ويقدم هذا التقرير الداخلي إلى الأمين العام.

٣٨ - وينبغي للموظفين ذوي الصلة المكلفين بالمراقبة الداخلية أن يتأكدوا من تنفيذ التوصيات المتفق عليها. وقد شددت جميع الصناديق والبرامج على أن تنفيذ التوصيات يخضع للرصد خلال فترات الاستعراض اللاحقة. ويمكن تعزيز هذا الإجراء بالحوار المتواصل مع من توجه إليهم التوصيات خلال عملية الاستعراض إلى أن تنفذ جميع التوصيات. ولذلك، يوصى بشدة بأن تنشئ الصناديق والبرامج التي لها مهام مراقبة مستقلة آلية ترصد باستمرار تنفيذ التوصيات. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي وضع إجراءات واضحة لمعالجة عدم الامتثال، ووضع جدول زمني متطرق عليه للتنفيذ، وإبلاغ المدير التنفيذي بحالة تنفيذ التوصيات.

ح - إجراءات الإبلاغ

٣٩ - من الإجراءات الوثيقة الصلة برصد التنفيذ الإجراء المتعلق بإبلاغ الهيئات الحكومية الدولية بالاستنتاجات وحالة تنفيذ التوصيات السابقة. وهذا الإجراء يظهر للهيئات الحكومية الدولية وغيرها من الأطراف المعنية أن المنظمة نفسها تسعى باستمرار إلى استخدام مواردها بفعالية وكفاءة.

٤٠ - ويقدم مكتب خدمات المراقبة الداخلية إلى الأمين العام كل سنة تقريراً تحليلياً موجزاً عن أنشطته، لكي يحيله إلى الجمعية العامة. ويتضمن هذا التقرير السنوي، في جملة أمور، وصفاً للاستنتاجات الهامة التي توصل إليها المكتب للتوصيات الهامة التي قدمها بشأن الإجراءات التصحيحية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وتحديداً لكل توصية هامة وردت في تقارير سابقة ولم تكتمل بشأنها الإجراءات التصحيحية (٢٨). ST/SGB/273

٤١ - وخلص هذا الاستعراض إلى أن معظم مهام المراقبة التي تقوم بها الصناديق والبرامج تفتقر إلى إجراءات الإبلاغ المناسبة، مثلما لاحظت وحدة التفتيش المشتركة في تقريرها المععنون "المسألة، وتحسين الإدارة والمراقبة في منظومة الأمم المتحدة" (A/50/503/Add.1). وفي حين أن المسائل المتعلقة بالمراقبة، ولا سيما تقارير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين، تدرج بتوالٍ أو حتى بانتظام (مثل مفوضية الأمم

المتحدة لشؤون اللاجئين)، في جداول أعمال هيئات الإدارة. فإن تقارير وحدات المراقبة الداخلية لا تحظى بالأهمية والاهتمام اللازمين لجعل مهمة المراقبة الداخلية المستقلة فعالة. ولذلك يوصى بأن تتبع الصناديق والبرامج في تقديم تقاريرها إجراءات مماثلة لتلك التي يتبعها المكتب في تقديم تقاريره إلى الجمعية العامة (انظر الفقرة ٥ (ه) من القرار ٢١٨/٤٨ باء). وينبغي أن يؤذن لوحدات المراقبة الداخلية، ولا سيما وحدات المراجعة الداخلية للحسابات، أن تقدم إلى هيئات إدارتها، عن طريق رؤسائهما التنفيذيين، تقارير شاملة دورية وتقارير مخصصة بشأن مسائل محددة. كذلك حين يكون مكتب خدمات المراقبة الداخلية هو الذي يضطلع بمهام المراقبة أو الاستعراض الداخليين لصناديق أو برامج معينة، ينبغي للرؤساء التنفيذيين لتلك الصناديق أو البرامج إتاحة تلك التقارير إلى هيئات إدارتها، بناء على طلب من وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية، مشفوعة بتعليقات الرؤساء التنفيذيين، حسب الاقتضاء. وفي حالة الأونروا، التي تقدم تقاريرها مباشرة إلى الجمعية العامة ولها وظيفة مراجعة مستقلة للحسابات، يقترح أن تقدم تقارير مراجعة الحسابات الهامة إلى الجمعية العامة بعد التشاور مع المكتب. وبالنسبة لمركز التجارة الدولية، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/الموظل، وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، توجد خطوط راسخة لإبلاغ الهيئات الحكومية الدولية، وهي هيئات لا ينطبق عليها التعريف الضيق لهيئات الإدارات، ولكن يمكن لها أن تقوم بهذا الدور لأغراض المسائلة.

٤٢ - ومن وحي الفلسفة التي يقوم عليها قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء، يبدو من المناسب أن تبلغ الجمعية العامة، بوصفها أعلى هيئة في مجال التشريع والمراقبة، بشكل منتظم وموجز، بمدى فعالية المراقبة الداخلية لمختلف أجزاء المنظمة. ويمكن تحقيق ذلك من خلال تقرير موجز يقوم مكتب خدمات المراقبة الداخلية بتجميعه وتقديمه إلى الجمعية العامة وفقاً للفقرة ٥ (ه) ٢٠ من القرار ٢١٨/٤٨ باء. ويستند التقرير إلى معلومات من الصناديق والبرامج التنفيذية يحيلها رؤساؤها التنفيذيون إلى المكتب بعد أن تناقشها هيئات إدارتها وتوافق عليها، حسب الاقتضاء.

٤٣ - وبهدف زيادة تعزيز نوع موحد للمراقبة الداخلية في كافة أرجاء المنظمة، ينبغي أن يقدم التقرير السالف الذكر إلى الجمعية العامة مشفوعاً بتعليقات مكتب خدمات المراقبة الداخلية عليه، إن وجدت، وستتمس تعليقات مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة، حسب الاقتضاء، على النحو المنصوص عليه في القرار ٢١٨/٤٨ باء. ولتمكن المكتب من تقديم تعليقاته، ينبغي للصناديق والبرامج أن تحيل إلى المكتب، للعلم، خطط العمل السنوية لوحدات المراقبة الداخلية التابعة لها، مشفوعة بنسخ من التقارير الختامية التي تصدرها تلك الوحدات. وفضلاً عن ذلك، من المفهوم ضمناً أن المكتب، وفقاً لولايته التي تشمل المنظمة بأسرها، سيجري عمليات استعراض لوحدات المراقبة الداخلية متى كانت هناك أسباب كافية للاعتقاد بأن آليات المراقبة غير فعالة، أو عندما يرى وكيل الأمين العام لخدمات المراقبة الداخلية ذلك مناسباً. ونتيجة لعمليات الاستعراض هذه، تقدم إلى الرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج توصيات بشأن ما يجب اتخاذه من تدابير تصحيحية وما ينبغي إجراؤه من تعديلات، حسب الاقتضاء.

خامساً - التوصيات

الوصية ١

٤٤ - تشير نتائج هذا الاستقصاء إلى وجود وحدات مخصصة للرصد في بعض الصناديق والبرامج، ففي حين أن مهام الرصد في البعض الآخر تتضطلع بها وحدات تنظيمية أخرى. وفي ضوء عملية إعادة تحديد مجالات تركيز رصد وتقدير أداء البرامج على نحو ما دعى إليه مكتب خدمات المراقبة الداخلية يوصي بالنظر إلى مفهوم الرصد وبتطويره كجزء من المسؤولية الإدارية. وأيا كان الهيكل التنظيمي المستخدم في أداء مهام الرصد، فلا بد من تعديل وظيفته بحيث يصبح أداة تيسير جمع البيانات المناسبة، والأهم من ذلك، تقوم، على نحو مستقل، بتحليل تنفيذ الأنشطة البرنامجية والإبلاغ عنه. وفضلاً عن ذلك، ينبغي للصناديق والبرامج التي لديها أوجه قصور ما في مجال الرصد وتقدير البرامج أن تعتنق المبادئ التوجيهية التي أعدّها المكتب في هذا الصدد باعتبار ذلك الحد الأدنى من المتطلبات، وأن تنفذ تلك المبادئ.

الوصية ٢

٤٥ - يعطي الترتيب الحالي لوحدة مراجعة الحسابات المسؤولية عن مهمة التفتيش في معظم الصناديق والبرامج. وكشفت خبرة المكتب أن المعرفة المتخصصة في المجال الذي سيخضع للتتفتيش أمر أساسي. في تكوين فريق التفتيش. وإضافة إلى ذلك، يجب في معظم الأحيان تجميع فريق التفتيش بإشعار بمهمة قصيرة، إثر الشعور بوجود مشكلة. ولتناول هذين العنصرين الرئисيين في التفتيش، يوصى بالنظر في إنشاء وحدات تفتيش منفصلة في الصناديق والبرامج الكبيرة. وعندما لا يتسع ذلك، ينبغي تكوين فريق تفتيش داخل وحدة مراجعة الحسابات، يكون مدرباً على تناول هذه المهام المتخصصة. ويقدم المكتب أيضاً مساعدته إذا قرر أي صندوق أو برنامج عدم إنشاء مهمة تفتيش خاصة به.

الوصية ٣

٤٦ - من بين الصناديق والبرامج التي شملها الاستقصاء، كان برنامج الأغذية العالمي هو الوحيد الذي أنشأ وحدة مماثلة لقسم التحقيقات الموجود في المكتب. ويقدم المكتب حالياً خدمات التحقيق إلى أي صندوق أو برنامج، بناءً على طلبه، وعند التأكد من أولوية تقديم تلك الخدمات. وسعياً إلى تقديم تفعيلية أدنع، ينبغي لمختلف الصناديق والبرامج أن تخصص موارد لميزانية قسم التحقيقات. بيد أن قرار إجراء تحقيق ما لا يجب أن يكون مرهوناً بتوافر الموارد. وبالنسبة للكيانات التي تقرر إنشاء مهام التحقيق الخاصة بها، ينبغي كتابة الاستقلالية التنفيذية للوحدات، مع استحداث مرفق إبلاغ سري وإجراءات تحمي من يقدمون التقارير بحسن نية ومن هم موضع تلك التقارير.

الوصية ٤

٤٧ - حددت دراسة الصناديق والبرامج التنفيذية أن التعاون يجري في معظم الحالات بين وحدات المراقبة بشكل غير رسمي. ويوصى بعقد اجتماعات منتظمة شهرياً بين رؤساء وحدات المراقبة وغيرها من الوحدات التي تقوم بمهام المراقبة المقررة لمناقشة المسائل المتعلقة بالمراقبة ولتبادل المعلومات.

ويوصى كذلك بعقد اجتماعات دورية على المستوى التنفيذي بين وحدات المراقبة الداخلية والإدارة في جميع الصناديق والبرامج لتناول المسائل المتعلقة بتحطيط وتنسيق أنشطة المراقبة الداخلية والامتثال للتوصيات المنبثقة عنها.

التوصية 5

٤٨ - شددت الصناديق والبرامج التي شملها الاستقصاء على أن يجري خلال فترات الاستعراض اللاحقة رصد تنفيذ التوصيات المنبثقة عن أنشطة المراقبة. ويمكن زيادة فعالية مهمة المراقبة بالتشديد على تنفيذ التوصيات في المواجه المقررة. ولذلك، يوصى بشدة بأن تنشئ وحدات المراقبة الداخلية في الصناديق والبرامج آلية لرصد تنفيذ التوصيات رصداً مستمراً. وينبغي لهذه الآلية أن تتضمن إجراءات لمعالجة عدم الامتثال وإبلاغ المدير التنفيذي عن حالة تنفيذ التوصيات.

التوصية 6

٤٩ - تشير نتائج هذا الاستقصاء إلى أن معظم الصناديق والبرامج تفتقر إلى إجراءات الإبلاغ المناسبة. ويوصى بأن تتعزز في إجراءات الإبلاغ في الصناديق والبرامج خطوطاً مماثلة للتي حددت بمكتب خدمات المراقبة الداخلية في الفقرة ٥ (هـ) من القرار ٢١٨/٤٨ باء. ولذلك ينبغي أن يطلب من وحدات المراقبة الداخلية أن تقدم، عن طريق رؤسائها التنفيذيين، تقارير شاملة دورية وتقارير مخصصة بشأن مسائل محددة إلى هيئات إدارتها. كما أن تقارير المكتب المتعلقة بأي صندوق أو برنامج بغيه ينبغي أن تتاح لهيئة إدارة ذلك الصندوق أو البرنامج من خلال رئيسه التنفيذي بناءً على طلب من وكيل الأمين العام لخدمات المراقبة الداخلية، وأن تشفع، حسبت الاقتضاء، بتعليقات الرئيس التنفيذي.

التوصية 7

٥٠ - سعياً إلى زيادة تعزيز وتوحيد إجراءات الإبلاغ، يوصي الأمين العام بتكميل خط الإبلاغ الذي أقامه مكتب خدمات المراقبة الداخلية بالنسبة إلى الجمعية العامة، وذلك بواسطة تقرير يتضمن وثائق موجزة عن المسائل المتعلقة بالمراقبة الداخلية لكل صندوق أو برنامج تنفيذي. وستتولى الكيابات، فرادى، صياغة العناصر الفرعية في التقرير الموجز مع بذل قصارى الجهد لتجنب الإزدواج في الإبلاغ. وبذلك سيشكل التقرير أداة تمكن الجمعية العامة من رصد أنشطة المراقبة داخل مختلف المنظمات، كما سيوفر عرضاً عالماً شاملاً لما تحقق من تحسينات في المجالات التي ينبغي تناولها في المستقبل.

التوصية 8

٥١ - في ضوء مسؤولية مكتب خدمات المراقبة الداخلية عن تعزيز آليات المراقبة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية ودوره التنسيقي، ينبغي أن تكون للمكتب سلطة التماس أية معلومات ذات صلة، خاصة كانت ألم عامة، والحصول عليها من كيابات المراقبة الداخلية أو الرؤساء التنفيذيين المعنيين. وينبغي أن يكون للمكتب أيضاً حق التعليق، عند الضرورة، على جودة أو كفاية أنشطة المراقبة في الصناديق والبرامج، إنه سيبلغ عنها الجمعية العامة، تنفيذاً للتوصية رقم ٧ أعلاه.

الحواشى

- (١) لهذه المقارنة حدود لأن ميزانية التقييم تتضمن في بعض الحالات مهام أخرى (مثلا، في حالة مهام التفتيش التي تقوم بها منظمة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) وفي بعض الحالات الأخرى صناديق مشاريعية، وموارد تمويل إضافية (مثلا في حالة صندوق الأمم المتحدة للسكان حيث تستعمل صناديق مشاريعية لمراجعة حسابات المشاريع سنوياً مراجعة إلزامية). ومع ذلك تخلص هذه المقارنة إلى استنتاج عام مفاده أن هناك تشديداً نسبياً على مهمتي مراجعة الحسابات والتقييم.
- (٢) من الملاحظ أن نتائج برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لا تتبع هذا النمط، كما لا تتبعه نتائج برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمعلومات البشرية/المؤتمر.
- (٣) تتألف لجان المراجعة الداخلية للحسابات عموماً من رؤساء وحدات المراقبة وكذلك من رؤساء شعب/مكاتب أخرى. ويوجد ترتيب مماثل في صندوق الأمم المتحدة للسكان حيث تستعرض مراجعة الحسابات وعمليات التقييم والرصد، وتناقش باستظام، من قبل اللجنة التنفيذية للصندوق، التي يرأسها المدير التنفيذي (ومن بين أعضائها جميع المديرين في الرتب العليا).

المرفق الأول

عرض عام

صناديق الأمم المتحدة وبرامجها التنفيذية

<p>السندي التشريعي</p> <ul style="list-style-type: none"> ○ هيئة الإدارة ○ تعيين رئيس الكيان 	<p>مصادر التمويل (بآلاف دولارات الولايات المتحدة) (١٩٩٥-١٩٩٤)</p> <p>٠٠ الميزانية العادلة</p> <p>٠٠ الموارد الخارجية عن الميزانية (بما فيها التبرعات)</p> <p style="text-align: right;">مجموع الميزانية</p>	<p>موقع المقر</p> <ul style="list-style-type: none"> ○ سنة التأسيس ○ عدد موظفي الشنة الثانية (الوظائف في ١٩٩٥-١٩٩٤) ○ عدد موظفي فئة الخدمات العامة (الوظائف في ١٩٩٥-١٩٩٤) ○ عدد موظفي الرتبة المحلية (الوظائف في ١٩٩٥-١٩٩٤) ○ عدم المكاتب/البعثات
<p>○ الفريق الاستشاري المشترك/المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس العام لمنظمة التجارة العالمية</p> <p>○ مدير تنفيذي يعينه الأمين العام</p> <p>عام منظمة التجارة العالمية</p>	<p>٠٠ الميزانية العادلة: ٦٤٢ ٢١ (نصيب ٤٥٪) *المتحدة)</p> <p>٠٠ الميزانية العادلة: ٦٤٢ ٢١ (نصيب منظمة التجارة العالمية)</p> <p>٠٠ الإيرادات: ٧١٤</p> <p>٠٠ الموارد الخارجية عن الميزانية: ٨١٨ ٤٣</p> <p style="text-align: right;">مجموع الميزانية: ٨٦٦ ٨٧</p> <p style="text-align: right;">أرقام ١٩٩٧/١٩٩٦</p>	<p>جنيف، سويسرا</p> <p>١٩٧٤</p> <p>٧٧ موظفًا من الشنة الثانية</p> <p>١٠٠ موظفًا من فئة الخدمات العامة (باستثناء موظفي المشاريع الميدانيين)</p> <p>لا توجد مكاتب ميدانية</p>
<p>○ المجلس الاقتصادي والاجتماعي/ الجمعية العامة</p> <p>○ مدير تنفيذي يعينه الأمين العام</p>	<p>٠٠ الميزانية العادلة: ٩٤٩,٥</p> <p>٠٠ الموارد الخارجية عن الميزانية: ٦٩٧,٠</p> <p style="text-align: right;">مجموع الميزانية: ٦٤٧,٥</p>	<p>بروكسل، كندا</p> <p>١٩٧٧</p> <p>٩٧ موظفًا من الشنة الثانية</p> <p>١١٦ موظف من الرتبة المحلية</p> <p>٨ مكاتب في جميع أنحاء العالم إضافة إلى المقر</p>
<p>○ اللجنة المعنية بالمخدرات/المجلس الاقتصادي والاجتماعي/الجمعية العامة</p> <p>○ مدير تنفيذي يعينه الأمين العام</p>	<p>٠٠ الميزانية العادلة: ٤٠٩,٤</p> <p>٠٠ الموارد الخارجية عن الميزانية: ٤٤٨,٥</p> <p>٠٠ مجموع الميزانية: ٨٥٧,٩</p> <p style="text-align: right;">أرقام ١٩٩٦</p>	<p>فينا، النمسا</p> <p>١٩٩٠</p> <p>١٢٥ موظفًا من الشنة الثانية</p> <p>٧٦ موظفًا من فئة الخدمات العامة</p> <p>٨٦ موظفًا من الرتبة المحلية</p> <p>٢١ مكتبا، بما فيها المقر</p>
<p>○ المجلس التنفيذي للأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية/اللجنة التنفيذية العامة</p> <p>○ مدير يعينه الأمين العام</p>	<p>٠٠ التبرعات: ٨٩٦ ٠٠٠</p> <p>٠٠ تقاسم التكاليف: ١٠٧٦ ٠٠٠</p> <p>٠٠ الصناديق الاستثمارية: ٧٥٥</p> <p>٠٠ موارد أخرى: ١٣٠ ٠٠٠</p> <p style="text-align: right;">مجموع الاشتراكات والإيرادات: ٣ ٤٥٧ ٠٠٠</p>	<p>برمبلغ الأمم المتحدة</p> <p>للمراقبة الدولية</p> <p>للمخدرات</p> <p>نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>١٩٩١</p> <p>١٢٥ موظفًا من الشنة الثانية</p> <p>٥٨١ موظفًا من فئة الخدمات العامة</p> <p>٣ ٢٩٨ موظفًا من الرتبة المحلية</p> <p>١٢٩ مكتبا قطرها</p> <p>٦ مكاتب اتصال</p>

<p>الاستد التشرعي ° هيئة الادارة ° تعين رئيس الكيان</p>	<p>مصدر التمويل (بآلاف دولارات الولايات المتحدة، 1990-1996) ٠٠ الميزانية العادلة ٠٠ الموارد الخارجية عن الميزانية (بما فيها التبرعات) مجموع الميزانية</p>	<p>موقع المقر سنة التأسيس ٠ عدد موظفي الشفقة الثانية (الوظائف في 1990-1996) ٠ عدد موظفي فئة الخدمات العامة (الوظائف في 1990-1996) ٠ عدد موظفي الرتبة المحلية (الوظائف في 1990-1996) ٠ عدد المكاتب/المكاتب</p>	
<p>مجلس الادارة/المجلس الاقتصادي والاجتماعي/الجمعية العامة مدير تنفيذي تنتخبه الجمعية العامة بترشيح من الأمين العام</p>	<p>٠٠ الميزانية العادلة: ١٣ ٩٢٥,٧ ٠٠ الموارد الخارجية عن الميزانية: ٢٤٨ ٧٦٢,٣ مجموع الميزانية: ٢٦٢ ١٩٩,٥</p>	<p>ديبورن، كينيا ١٩٧٧ ٣٧٩ موظفها من الشفقة الثانية ٦ موظفين من فئة الخدمات العامة ٥٤٠ موظفها من الرتبة المحلية ٥ مكاتب إقليمية، و ١٠ مكاتب أخرى، و ٤ لامارات لاتفاقيات</p>	<p>برنامج الأمم المتحدة للبيئة برنامج الأمم المتحدة للبيئة</p>
<p>المجلس التنفيذي للبرنامنج الإنمائي/ المجلس الاقتصادي والاجتماعي/ الجمعية العامة مدير تنفيذي يعينه الأمين العام</p>	<p>مجموع التبرعات والإيرادات: ٤٠٠ ٧٦٥ (عام ١٩٩٦ وحده) ٠٠ الميزانية العادلة: ٥٧٨ ٠٠٠ ٠٠ الموارد الخارجية عن الميزانية: ٢٦ ٢٠٠ مجموع الاشتراكات والإيرادات (1990-1996): ٦٠٤ ٢٠٠</p>	<p>ديبورن ١٩٦٦ ١٢٤ موظفها وطنية من الشفقة الثانية ١٨٠ موظفها دوليا من الشفقة الثانية ٣٩٦ من الموظفين المحليين الآخرين ٩٤ مكتبا، (باستثناء المقر)</p>	<p>صندوق الأمم المتحدة للسكان المتحدة للسكن</p>
<p>اللجنة التنفيذية/المجلس الاقتصادي والاجتماعي/الجمعية العامة مفوض سام تنتخبه الجمعية العامة بترشيح من الأمين العام</p>	<p>٠٠ الميزانية العادلة: ٤٨ ٧١٤ ٠٠ التبرعات: ٢ ٤٢٤ ٧٩٨ مجموع الميزانية: ٤ ٤٨٢ ٥١٧ (حسب التقديرات الحالية)</p>	<p>جييف، سويسرا ١٩٥١ ١٩٦٤ موظفها من الشفقة الثانية ٣١٠٩ موظفها من فئة الخدمات العامة ٧٥٠ مكتبها ١٥ مكتبا (قليها)، ١٠٠ مكتب على الصعيد القطري، ١٣٥ مكتبا على الصعيد المحلي</p>	<p>مفوضية الأمم المتحدة للشؤون اللاجئين المفوضية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين</p>
<p>المجلس التنفيذي/المجلس الاقتصادي والاجتماعي/الجمعية العامة مدير تنفيذي يعينه الأمين العام</p>	<p>مجموع الاشتراكات والإيرادات: ١ ٩٩٧ ٠٠٠</p>	<p>ديبورن، الولايات المتحدة الأمريكية ١٩٤٦ ٦ ٤٦٦ مجموع الموظفين ٢٢٤ مكتبها (بما في ذلك المقر، و ٦ مكاتب إقليمية، و ٧ مكتب دون إقليمي، ٦٧ مكتب قطرها)</p>	<p>اليونيسف</p>
<p>مجلس أمناء مدير تنفيذي يعينه الأمين العام بعد التشاور مع المجلس</p>	<p>٠٠ الميزانية العادلة: ٦ شهـٰ ٠٠ التبرعات: ٧ ٩٨٠ مجموع الميزانية: ٧ ٩٨٠</p>	<p>جييف ١٩٩٣ ٢٠ موظفها و ٣ زملاء بحث ٧ موظفين محليين مركز في إدمونتون (كندا) ومكتب اتصال في ديبورن</p>	<p>اليونيتار</p>

<ul style="list-style-type: none"> الست التشريعى هيئة الادارة تعيين رئيس الكيان 	<p>مصادر التمويل (بآلاف دولارات الولايات المتحدة: 1990-1994)</p> <ul style="list-style-type: none"> الميزانية العادلة الموارد الخارجية عن الميزانية (بما فيها التبرعات) <p>مجموع الميزانية</p>	<ul style="list-style-type: none"> موقع المقر سنة التأسيس عدد موظفي فئة التقنية (الوظائف في 1990-1994) عدد موظفي فئة الخدمات العامة (الوظائف في 1990-1994) عدد موظفي الرتبة المحلية (الوظائف في 1990-1994) عدد المكاتب/البعثات 	
<ul style="list-style-type: none"> المجلس التنفيذي للبرنامج الإنمائي المجلس الاقتصادي والاجتماعي الجمعية العامة مدير تنفيذي يعينه الأمين العام 	<ul style="list-style-type: none"> الميزانية العادلة: ٥٩ ٢٥٤ الموارد الخارجية عن الميزانية: لا شيء <p>مجموع الميزانية: ٥٩ ٢٥٤</p>	<ul style="list-style-type: none"> نيويورك ١٩٩٥ ٩١ موظفها من فئة التقنية ١٥٦ موظفها من فئة الخدمات العامة لا شيء ٢ مواقع خارجية 	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
<ul style="list-style-type: none"> الجمعية العامة مفوض عام يعينه الأمين العام 	<ul style="list-style-type: none"> الميزانية العادلة: ٢ ٣٥٠,٣ الموارد الخارجية عن الميزانية: ٦٨٩ + ٧١,٧ <p>مجموع الميزانية: ٧١٠ ٤٢٢,٠</p>	<ul style="list-style-type: none"> فيينا، النمسا ١٩٥٠ ١٧٩ موظفها دوليا من فئة التقنية ٧٦٦ من الموظفين المحليين الأقدم (فئة التقنية) ١٠ من الموظفين الدوليين من فئة الخدمات العامة ١٣١ موظفها محليا (باستثناء الموظفين المحليين الأقدم في المنطقة) ٢ مكاتب في المقر، وعمليات في ٥ مناطق ميدانية 	اوونروا
<ul style="list-style-type: none"> مجلس عميد يعينه الأمين العام بعد التشاور مع المدير العام لليونسكو وبموافقتها 	<ul style="list-style-type: none"> تبرعات <p>مجموع الميزانية: ٦٦ ٥٦٨</p>	<ul style="list-style-type: none"> طوكيو ١٩٧٢ مجموع الموظفين: ١٥١ ٥ معاهد/برامج 	جامعة الأمم المتحدة
<ul style="list-style-type: none"> لجنة المحكمة بسياسات وبرامج المجموعة الفذائية/المجلس الاقتصادي والاجتماعي مدير تنفيذي يعينه الأمين العام 	<p>مجموع الاشتراكات والأورادات: ٢ ٩٠٢ ٤٠٠</p>	<ul style="list-style-type: none"> روما، إيطاليا ١٩١١ ٧٧٧ موظفها من فئة التقنية (بما في ذلك ٣٧٣ من الموظفين المحليين من فئة التقنية) ١٠٢٦ من فئة الخدمات العامة (بما في ذلك ٧٥٩ من الموظفين المحليين من فئة الخدمات العامة) ٨٥ مكتبا قطريا 	برussels ١٩٩٦ ال مجلس

المرفق الثاني

الجداول
مقدمة

مجلد رقم الأمم المتحدة وغير اسمها التالية

۲۵ -

(تابع)

العنوان ١ (تابع)	بيانات المنشأة	بيانات المنشأة	بيانات المنشأة	بيانات المنشأة
أجزاء رخصة تجارية للمؤسسات من إيجارات المنشآت	إيجارات المنشآت لغيرها عن الاستخدام	محلات الألبان	متاجر ومتاجر ومتاجر متاجر ومتاجر ومتاجر متاجر ومتاجر ومتاجر	أجزاء رخصة تجارية للمؤسسات من إيجارات المنشآت
العمارات والمباني والمنشآت المؤسسات	المؤسسات	المؤسسات	المؤسسات	العمارات والمباني والمنشآت المؤسسات
العمارات والمباني والمنشآت المؤسسات	المؤسسات	المؤسسات	المؤسسات	العمارات والمباني والمنشآtas
العمارات والمباني والمنشآت المؤسسات	المؤسسات	المؤسسات	المؤسسات	العمارات والمباني والمنشآت المؤسسات

بيان رقم المؤتمرات وبرقمها المختفية

العنوان	نوع المؤتمرات	نوع المؤتمرات	نوع المؤتمرات	نوع المؤتمرات	نوع المؤتمرات	نوع المؤتمرات	نوع المؤتمرات	نوع المؤتمرات	نوع المؤتمرات
لإحرازات رخصة تنفيذ توصيات التقىم والطارقية عن الاستثناءات	خطوله ١١٦٤	وعدد ملايينه الافتراضية (استثناء) الافتراض)	٠ مستوي درجته وحدة التقىم الافتراضية (استثناء) الافتراض)	٠ سنة الأساسين وحدة التقىم	٠ وحدة التقىم الافتراضية وединان المائية ١٩٦١	٠ مركز التجاردة الفولاذية شم			
لتحقيق توصيات عمليات التقىم البر طبعة الرسمية موظف أقسام مكتب بالافتراض ٦٥٢٨-٣٧٢٣ استعراض الإجراء وخصوصيه على مستوى المشاريع.	عقم تدارجه في المدير الافتراضي وفيها يتعطل الافتراضية من جسمه وأداءه المؤشرات: تتحقق التغذير الافتراضية لعمليات التقىم موظف أقسام مكتب بالافتراض ٦٥٢٨-٣٧٢٣	٠ موظفين من المقاطعة الافتراضية على أن يكون للمؤشرات بالافتراض المؤشرات الافتراضي وافتراض بالافتراض المؤشرات الافتراضي المؤشرات الافتراضي المؤشرات الافتراضي	٠ موظفين من المقاطعة الافتراضية على أن يكون للمؤشرات بالافتراض المؤشرات الافتراضي وافتراض بالافتراض المؤشرات الافتراضي	٠ قطاع					
متاحة يخدم بها قسم التقىم والتقىم أي العبور التجاري إما واجه تقييد الصوابات.	افتراضية: توسيع الاستثناءات والتصويبات وتحال أرس العبور التجاري؛ وتحصل قاعدة البيانات موجها لبعض عمليات التقىم. افتراضية: تعم عصمه عمليات التقىم. افتراضية: تعم عصمه عمليات التقىم جسم المؤشرات المستدورة والمتألف في إيجاداته: تغير سنسوي وختار بسر الافتراضي.	٠ قسم التقىم والافتراض وافتراض تدارجه في مكتب العلامات التجارية وافتراض قسم التقىم الافتراضي والتقىم تدارجه في العبر الافتراضي.	٠ قطاع ٠ موظفين من المقاطعة الافتراضية ٠ قسم التقىم والافتراض شبي مكتتب الملاقيات الافتراضية والافتراض المؤشرات الافتراضية المؤشرات الافتراضية	٠ قطاع ٠ موظفين من المقاطعة الافتراضية ٠ قسم التقىم والافتراض شبي مكتتب الملاقيات الافتراضية والافتراض المؤشرات الافتراضية المؤشرات الافتراضية	٠ قطاع ٠ موظفين من المقاطعة الافتراضية ٠ قسم التقىم والافتراض شبي مكتتب الملاقيات الافتراضية والافتراض المؤشرات الافتراضية المؤشرات الافتراضية	٠ قطاع ٠ موظفين من المقاطعة الافتراضية ٠ قسم التقىم والافتراض شبي مكتتب الملاقيات الافتراضية والافتراض المؤشرات الافتراضية المؤشرات الافتراضية	٠ قطاع ٠ موظفين من المقاطعة الافتراضية ٠ قسم التقىم والافتراض شبي مكتتب الملاقيات الافتراضية والافتراض المؤشرات الافتراضية المؤشرات الافتراضية	٠ قطاع ٠ موظفين من المقاطعة الافتراضية ٠ قسم التقىم والافتراض شبي مكتتب الملاقيات الافتراضية والافتراض المؤشرات الافتراضية المؤشرات الافتراضية	٠ قطاع ٠ موظفين من المقاطعة الافتراضية ٠ قسم التقىم والافتراض شبي مكتتب الملاقيات الافتراضية والافتراض المؤشرات الافتراضية المؤشرات الافتراضية
مستعمل مكتب التقىم والافتراض أقر التقىم الدارج من قبل وحدة تصميم التقىم على الصعيد الإستثنائي	جلسه التقىم خبر مكتبى نفس مستوى المؤشرات: تقدم العمالات الافتراضية: تغير بعد عام ١٩٦٤ استثناءات المؤشرات العبرية، وتحتم هذه الأخيرة تدارجه المس مكتتب التقىم وافتراض الإستثنائي وافتراض معدنه تدارجه العنوان.	٠ مد ٠ موقفيات من المقاطعة الافتراض والافتراض ٠ مكتب التقىم والافتراض الافتراضي (أوس مكتتب العدو) مكتب التقىم العبرية ساحت ١٩٦٤ (مكتتب التقىم) البرازيلي ساحت ١٩٦٤ (مكتتب التقىم)	٠ مكتب التقىم والافتراض الافتراضي (أوس مكتتب العدو) مكتب التقىم العبرية ساحت ١٩٦٤ (مكتتب التقىم)	٠ مكتب التقىم والافتراض الافتراضي (أوس مكتتب العدو) مكتب التقىم العبرية ساحت ١٩٦٤ (مكتتب التقىم)	٠ مكتب التقىم والافتراض الافتراضي (أوس مكتتب العدو) مكتب التقىم العبرية ساحت ١٩٦٤ (مكتتب التقىم)	٠ مكتب التقىم والافتراض الافتراضي (أوس مكتتب العدو) مكتب التقىم العبرية ساحت ١٩٦٤ (مكتتب التقىم)	٠ مكتب التقىم والافتراض الافتراضي (أوس مكتتب العدو) مكتب التقىم العبرية ساحت ١٩٦٤ (مكتتب التقىم)	٠ مكتب التقىم والافتراض الافتراضي (أوس مكتتب العدو) مكتب التقىم العبرية ساحت ١٩٦٤ (مكتتب التقىم)	٠ مكتب التقىم والافتراض الافتراضي (أوس مكتتب العدو) مكتب التقىم العبرية ساحت ١٩٦٤ (مكتتب التقىم)

الجدول ٤ (إعالي)

نوعية المنشآت	البيانات المطلوبة	البيانات المطلوبة
مختلطة (مكاتب وسكن)	بيانات المنشآت المختلطة (مكاتب وسكن)	بيانات المنشآت المختلطة (مكاتب وسكن)
مختلطة (مكاتب وسكن) - مكاتب	بيانات المنشآت المختلطة (مكاتب وسكن) - مكاتب	بيانات المنشآت المختلطة (مكاتب وسكن) - مكاتب
مختلطة (مكاتب وسكن) - سكن	بيانات المنشآت المختلطة (مكاتب وسكن) - سكن	بيانات المنشآت المختلطة (مكاتب وسكن) - سكن
مختلطة (مكاتب وسكن) - مكاتب	بيانات المنشآت المختلطة (مكاتب وسكن) - مكاتب	بيانات المنشآت المختلطة (مكاتب وسكن) - مكاتب
مختلطة (مكاتب وسكن) - سكن	بيانات المنشآت المختلطة (مكاتب وسكن) - سكن	بيانات المنشآت المختلطة (مكاتب وسكن) - سكن

العدد ٤ (٢٠١٣)

العنوان الثاني
الجدول ٣

۴

卷之三

بیانیہ ۳ (ج) ۲

جذل کے (عکس)

۲۰۷

四

卷之三

الجدول ٤ (تابع)

٥. مستطوى رئيس وحدة الفنتيش (بالاستاذ رئيس مجلس) ٦. عدد المطابق من العضوين ٧. وحدة العضوين ٨. العددان	١. وحدة العضوين ٢. مكتب المراسيم الداخلية ٣. مكتب العضوين	٩. وحدة العضوين ١٠. مكتب العضوين	١١. وحدة العضوين ١٢. مكتب العضوين
٩. طلاق عضلات العضوين ١٠. عمل العضب في إطار حلقة عمل ١١. متحدةً تفاصيل معاشره العضوين ١٢. تفاصيل العضوين	١. بضم مكتب المراسيم الداخلية العضويين ٢. تدارج إلى العضوين العنزي	١. بضم مكتب المراسيم الداخلية العنزي ٢. بضم مكتب المراسيم الداخلية العنزي	١. بضم مكتب المراسيم الداخلية العنزي ٢. بضم مكتب المراسيم الداخلية العنزي
١٣. إرجاع إلى المرفق الثاني - الجدول ١ إرجاع إلى المرفق الثاني - الجدول ١	١٣. إرجاع إلى المرفق الثاني - الجدول ١ إرجاع إلى المرفق الثاني - الجدول ١	١٣. إرجاع إلى المرفق الثاني - الجدول ١ إرجاع إلى المرفق الثاني - الجدول ١	١٣. إرجاع إلى المرفق الثاني - الجدول ١ إرجاع إلى المرفق الثاني - الجدول ١
١٤. يخدم العضوين والمطابق العضوين ١٥. ينفي مكتب مراسيم العضوين العنزي ١٦. ينفي مكتب مراسيم العضوين العنزي	١٤. ينفي مكتب مراسيم العضوين العنزي ١٥. ينفي مكتب مراسيم العضوين العنزي ١٦. ينفي مكتب مراسيم العضوين العنزي	١٤. ينفي مكتب مراسيم العضوين العنزي ١٥. ينفي مكتب مراسيم العضوين العنزي ١٦. ينفي مكتب مراسيم العضوين العنزي	١٤. ينفي مكتب مراسيم العضوين العنزي ١٥. ينفي مكتب مراسيم العضوين العنزي ١٦. ينفي مكتب مراسيم العضوين العنزي
١٧. يخدم المكتب العضور العضوين ١٨. ينفي مكتب العضور العضوين	١٧. ينفي مكتب العضور العضوين ١٨. ينفي مكتب العضور العضوين	١٧. ينفي مكتب العضور العضوين ١٨. ينفي مكتب العضور العضوين	١٧. ينفي مكتب العضور العضوين ١٨. ينفي مكتب العضور العضوين

۱۰۷

三

| 9 |

三

المرفق الثالث

التنسيق الداخلي لمهام المراقبة الموجودة

صناديق الأمم المتحدة وبرامجها التنفيذية

تنسيق المهام الحالية للمراقبة	
تتولى شعبة الإدارة تنسيق مهمة مراجعة الحسابات ويتولى القسم المسؤول عن الاستراتيجيات العامة وضمان النوعية تنسيق مهام الرصد والتقييم.	مركز التجارة الدولية
تنسيق داخلي تقوم به الادارة.	مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/ الموقن
يقوم المدير التنفيذي ومدير شعبة تنفيذ المعاهدات وخدمات الدعم بدور مركز تنسيق عمليات مراجعة الحسابات والرصد والتحقيق.	برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات
تقوم شعبة مراجعة الحسابات واستعراض التنظيم من مكتب التقييم والخطيط الاستراتيجي بالتنسيق عن طريق تبادل المعلومات.	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
يقيم مدير خدمات دعم البرامج اتصالات مع وحدات مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
لجنة تنفيذية (تتضمن جميع المديرين الأقدم).	صندوق الأمم المتحدة لسكنى
لجنة مراجعة الحسابات.	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
تنسيق غير رسمي.	اليونيسف
تنسيق غير رسمي.	اليونيتار
تنسيق غير رسمي.	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
تنسيق غير رسمي.	الأونروا
تنسيق غير رسمي.	جامعة الأمم المتحدة
اجتماعات دورية يعقدها مدير مراجعة الحسابات ومدير التقييم؛ وللجنة مراجعة الحسابات.	برنامج الأغذية العالمي

المرفق الرابع

نتائج المشاورات المعقودة عملاً بال الفقرة ١١ من قرار
الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء

نتيجة التشاور	تاريخ المناقشة	هيئة الإدارة	المنظمة
إقرار من المدير التنفيذي	--	فريق استشاري مشترك (لا يتناول شؤون الإدارة والميزانية)	مركز التجارة الدولية
استطلاع آراء ٥٨ من أعضاء اللجنة عن طريق البريد: وردت ردود من الاتحاد الروسي، وإيطاليا، وغامبيا، وكينيا، والمملكة المتحدة: أثيرت المسألة أيضاً في ٦ آب/أغسطس ١٩٩٦ مع لجنة الممثلين الدائرين	حزيران/يونيه - كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦	لجنة المستوطنات البشرية	مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المؤهل
أحاطت اللجنة علماً بمشروع التقرير دون إبداء أي تعليق	٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦	لجنة المخدرات	برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات
تردد نتيجة المناقشة في تقرير المجلس التنفيذي عن أعمال الدورة العادلة الثانية (DP/1996/17)	٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦	المجلس التنفيذي	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي صندوق الأمم المتحدة للسكان مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
مشاورات غير رسمية مع أعضاء مجلس الإدارة؛ وردت ردود من إسبانيا، إيطاليا، زائير، المملكة المتحدة	نيسان/أبريل - كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦	مجلس الإدارة	برنامج الأمم المتحدة للبيئة
قرار اتخاذ لجنة الدائمة	حزيران/يونيه ١٩٩٦	لجنة الدائمة	منظمة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
تردد نتيجة المناقشة في تقرير المجلس التنفيذي عن أعمال الدورة الثانية والاجتماع السنوي لعام ١٩٩٦ (Part III) و E/ICEF/1996/12 (Part II)	١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦ ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦	المجلس التنفيذي	اليونيسف
مجلس الأمناء "وافق على توصيات الوظائف، والمهام والآليات المراد بها مساعدة اليونيسف على الالتزام بمتطلبات المنظومة من آليات المراقبة الداخلية الجديدة في الصناديق والبرامج التنفيذية"	٢ أيار/مايو ١٩٩٦	مجلس الأمناء	اليونيسف
قدمت إحاطة لجنة الاستشارية وتلقت سخاً من مشروع التقرير؛ لم تجد أي تعليقات	٤ آذار/مارس ١٩٩٦	اللجنة الاستشارية ^(١)	الأونروا
نظرت لجنة شؤون المالية والميزانية التابعة للمجلس في مشروع التقرير؛ لم تجد أي تعليقات	٦-٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦	مجلس الجامعة	جامعة الأمم المتحدة
أحاط المجلس التنفيذي علماً بمشروع التقرير	١٩٢٩ أيار/مايو ١٩٩٦	المجلس التنفيذي	برنامج الأغذية العالمي

(١) بدلاً من الجمعية العامة.
